

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٨٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٨ قراريط و ٦ أسهم (تبرع المواطن/ الصاوي السيد محمد الجابري ، وكيلاً عن المواطن/ صبري السيد عبد العال) بالقطع أرقام (٧٩ أصلية ، ٨٠ أصلية ، ٢٨٦ من ١١٨ من ٩٨ أصلية) بحوض الحيدب والجويني رقم (٥) بناحية زوير - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

٢٠١٩ ٢٨ ٢٨

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

